الشعبي وسمى ابن أبي حاتم أبا الهزهاز] " (1) مازن بالألف لا بالياء (2) كما وقع في المصنف ولعل بعضهم أماله فكتبه [بالياء] (3) (4) .

254 - (قوله) " إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة بروايتهما عنه " () .

هذا منازع فيه بما سبق من كلامهم لا سيما إذا كان الراوي عنه من عادته لا يروي إلا عدل والظاهر أن رواية إمام ناقل للشريعة عن رجل في مقام الاحتجاج كاف في تعريفه وتعديله (5) وقد (6) سبق أن البزار وابن القطان على أن رواية الجلة عن الشخص تثبت له العدالة .

255 - (وقوله) معترضا على الخطيب أيضا " قد خرج البخاري في صحيحه حديث جماعة ليس لهم إلا راو واحد منهم مرداس إلى آخره " () .

هذا الاعتراض مردود لوجهين .

أحدهما أن الكلام في غير الصحابي أما الصحابي فإنه يقبل حديثه وإن لم يرو عنه إلا واحد وفي الصحيحين حديث جماعة من الصحابة كذلك ولا شك أن مرداسا (7)